بسم الله الرحمن الرحيم

هذا بيان نسب القضايا المشهورة بحسب المفهوم اعلم ان المشروطة العامة

بالمعنى الاول اعم من الضرورية من وجه لصدقهما في مادة الضرورة الذاتية والعنوان

عين الذات كقولنا كل انسان حيوان بالضرورة الذاتية او بالضرورة ما دام

انسانا وصدق الثانية بدون الاولى حيث يكون العنوان غير الذات والمادة

ضرورية ذاتية نحو كل كاتب انسان بالضرورة وصدق الاولى بدون الثانية

في مادة الضرورة الوصفية دون الذاتية كمثال كل كاتب متحرك الاصابع وبالمعنى

الثاني اعم منها مطلقا لانه اذا ثبت الضرورة الذاتية ثبت في جميع اوقات

الوصف من غير عكس كما في قولنا كل منخسف مظلم ما دام منخسفا فان الاظلام

ضروري له في وقت الانخساف وهو وقت الحيلولة دون التربيع على ما هو

وليس ضروريا له في نفس الاوقات وبين المعنيين عموم من وجه اما جهة

العموم فلان الاعم المطلق من الاعم من وجه من شيء يكون اعم من ذلك الشيء

في الجملة فيكون المعنى الثاني اعم في الجملة من الاول واما جهة الخصوص فلصدق

الاول بدون الثاني في قولنا كل كاتب متحرك الاصابع والوقتية المطلقة اعم مطلقا

من الضرورية لانه اذا ثبت الضرورة ما دام الذات في وقت معين من غير عكس كما

في كل قمر منخسف وقت الحيلولة ومن وجه مع المشروطة العامة بالمعنى الاول

لصدقهما في كل انسان حيوان وصدقها بدون المشروطة في كل كاتب انسان و

بالعكس في كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا ومطلقا بالمعنى الثاني لانه اذا

ثبت الضرورة مادام الوصف ثبت في وقت معين بدون العكس كما في كل قمر منخسف

وقت الحيلولة والمنتشرة المطلقة اعم من الوقتية المطلقة وهو ظاهر ونسبتها

الى الضرورية والمشروطة بالمعنيين كنسبة الوقتية المطلقة اليهما والدائمة المطلقة

اعم مطلقا من الضرورية لان امتناع انفكاك النسبة يستلزم دوام ثبوتها من غير عكس

لجواز ان تدوم النسبة مع امكان زوالها كما في كل فلك متحرك واعم من وجه من

المشروطة العامة بالمعنيين لتصادقهما جميعا في كل انسان حيوان وصدق المشروطة

بالمعنيين بدونها في كل منخسف مظلم وبالعكس في مادة الضرورية الخالية عن دخل الوصف

كقولنا كل كاتب حيوان وكذا الوقتية والمنتشرة المطلقتان لتصادقهما جميعا في مادة

الضرورة والعنوان عين الذات مثل كل انسان حيوان وصدقها بدونهما في مثل كل فلك

متحرك وبالعكس في مثل كل قمر منخسف وقت الحيلولة والعرفية اعم من الدائمة والضرورية

مطلقا لانه اذا ثبت الدوام والضرورة في جميع اوقات الذات ثبت في اوقات الوصف

من غير عكس كما في كل منخسف مظلم وكذا من المشروطة بالمعنيين لان الضرورة الوصفية تستلزم

الدوام الوصفي من غير عكس كما في كل متعجب ضاحك ومن الوقتية والمنتشرة المطلقتين من وجه

لتصادقهما

لتصادقهما جميعا في مادة الضرورة والعنوان عين الذات مثل كل انسان انسان وصدقها
بدونها في مثل كل كاتب متحرك الاصابع وصدقها بدونها في مثل كل قمر منخسف والمطلقة
العامة اعم مطلقا من جميع ما سبق لانه اذا ثبت ضرورة النسبة او دوامها بحسب الذات
او الوصف او في وقت معين او غير معين ثبت فعليتها بدون العكس كما في كل انسان كاتب
والممكنة العامة اعم مطلقا من المطلقة العامة لانه اذا ثبت فعلية النسبة ثبت
امكانها من غير عكس كما في مثل عنقاء طائر فهذه نسب البسائط واما المركبات فالمشروطة
الخاصة مباينة للدائمتين لمنافاة اللادوام الذاتي الضرورة والدوام الذاتيين و
اعم من وجه من الوقتيتين المطلقتين لصدقها في كل منخسف مظلم وصدقهما بدونها في
كل انسان حيوان وصدقها بدونهما في كل كاتب متحرك الاصابع لان حركة الاصابع ليست ضرو
رية لذات الكاتب فان الكتابة ليست ضرورية له ايضا واخص مطلقا من المشروطة
العامة لان المقيد اخص من المطلق وكذا من البسائط لانها اعم من المشروطة العامة و
العرفية الخاصة مباينة للدائمتين لما مر في المشروطة الخاصة واعم من وجه من الوقتيتين المطلقتين
لما مر ايضا واعم من وجه من المشروطة العامة لصدقها في كل منخسف مظلم وصدق المشروطة العامة

بدونها في كل انسان حيوان وبالعكس في كل متعجب ضاحك واعم مطلقا من المشروطة الخاصة لانه

اذا صدق الضرورة بحسب الوصف لا دائما صدق الدوام بحسب الوصف لا دائما بدون العكس

اخص مطلقا من العرفية العامة لان المقيد اخص من المطلق وكذا من المطلقة العامة والممكنة

العامة لانها اعم من العرفية العامة والوجودية اللاضرورية مباينة للضرورية المطلقة

لتقييدها باللاضرورية واعم مطلقا من الخاصتين لانه اذا ثبت الضرورة والدوام بحسب

الوصف لا دائما ثبت فعلية النسبة لا بالضرورة من غير عكس كما في كل انسان ضاحك ومن وجه

من الدائمة لصدقهما في مادة الدوام الخالي عن الضرورة وصدق الدائمة بدونها في مادة

الضرورة وبالعكس في مادة اللادوام وكذا من الوقتية والمنتشرة المطلقتين لصدقهما

في كل قمر منخسف وقت الحيلولة وصدقها بدونهما في كل انسان حيوان وبالعكس في كل متعجب

ضاحك وكذا من المشروطة والعرفية العامتين لصدقهما في مادة المشروطة الخاصة

وصدقهما بدونها في مادة الضرورة والعنوان غير الذات وبالعكس في مادة اللادوام

بحسب الوصف كما في كل انسان ضاحك واخص مطلقا من المطلقة العامة لان المقيد اخص

من المطلق وكذا من الممكنة العامة لانها اعم من المطلقة والوجودية اللادائمة مباينة للدا

ئمتين

اى العرفية الخاصة حا

بقيد اللادوام مثلا حا

وهى اعم من العرفية الخاصة حا

وبين الضرورة واللاضرورة منافاة حا

اى المشروطة والعرفية الخاصة حا

فان هذا وجودية لا ضرورية

ممكنتين وذلك ظاهر واخص مطلقا من الوجودية اللاضرورية لانه اذا صدق مطلقا صدق مطلقة

وممكنة بدون العكس واعم مطلقا من الخاصتين لانه اذا ثبت الضرورة او الدوام بحسب الوصف

لا دائما ثبت فعلية النسبة لا دائما من غير عكس كما في كل منجسب ضاحك بالفعل لا دائما وكذا من المطلقة

والممكنة العامتين وهو ظاهر ومن وجه من المشروطة والعرفية العامتين لصدقها في مادة

المشروطة الخاصة وصدقها بدونها في مادة الضرورة والعنوان عين الذات وبالعكس

حيث لا دوام بحسب الوصف كما في انسان ضاحك وكذا من الوقتيتين المطلقتين لصدقها في كل

قمر منخسف وقت الحيلولة وصدقها بدونها في كل انسان حيوان وبالعكس في كل انسان ضاحك والو

قتية مباينة للدائمتين وهو ظاهر واخص مطلقا من الوجوديتين لانه اذا صدق الضرورة

بحسب الوقت لا دائما صدق الاطلاق لا دائما ولا بالضرورة ولا ينعكس كما في كل انسان ضاحك

وكذا من الوقتية والمنتشرة المطلقتين والمطلقة والممكنة العامتين وهذا ظاهر ومن وجه

من الخاصتين والعامتين لصدقها في كل قمر منخسف مطلقا وصدقها بدون الوقتية في كل كاتب متحرك

الاصابع وبالعكس في كل قمر منخسف وقت الحيلولة واعم مطلقا من المشروطة الخاصة بالمعنى

الثاني لانه متى تحققت الضرورة في جميع اوقات الوصف لا دائما تحققت الضرورة في وقت

معين لا دائما من غير عكس كما في كل قمر منخسف وقت الحيلولة والمنتشرة اعم مطلقا من الوقتية

من الوقتية لانه اذا صدق الضرورة في وقت معين لا دائما صدق الضرورة في وقت ما لا

دائما دون العكس كما في كل انسان متنفس وقت ما لا دائما ونسبتها مع القضايا الباقية على قياس

نسبة الوقتية بلا فرق والممكنة الخاصة اعم مطلقا من جميع المركبات لان في كل منها ايجابا

وسلبا ولا اقل من ان يكونا ممكنتين بالامكان العام ولا يلزم في الايجاب والسلب ان يكون

احدهما بالفعل او بالضرورة او بالدوام ومباينة للضرورية المطلقة ومن وجه واعم من وجه

من الدائمة والعامتين وللمطلقة العامة والوقتية والمنتشرة المطلقتين لصدقها جميعا

في مادة الدائمة اللاضرورية وللعنوان دخل كما في كل فلك متحرك وصدق الممكنة الخاصة بدونها

حيث لا خروج من الوقتية الى الفعل كما في كل عنقاء موجود وبالعكس في مادة الضرورة و

العنوان عين الذات كما في كل انسان حيوان واخص مطلقا من الممكنة العامة كما مر مرارا فقط

فظهر مما ذكرنا ان الممكنة اعم القضايا البسيطة والممكنة الخاصة اعم المركبات والضرو

رية المطلقة اخص البسائط والمشروطة الخاصة بالمعنى الثاني اخص المركبات وهذا ذكر

نسب بين القضايا منفردة لينتهي ضبطها تمت الرسالة المنسوبة الى الفاضل المدقق عبد

بن حيدر اللهم اغفر لي ولوالدي ولسائر المسلمين برحمتك يا ارحم الراحمين

اي ضرورة الحمل للموضوع

لانه قد يكون سلبيا

من القضية الموجبة والسالبة

الخاصة مع الملازمتين

في الثبات المحمول للموضوع

الخاص او بالامكان

فان هذا ليس بممكنة كما لا يخفى

نحو كل انسان حيوان

نحو كل كاتب حيوان

كما في قولك بعض الانسان متنفس بالفعل ونحوه

الا ان لا تنفس بالفعل

لان الضرورة واللاضرورة لا يجتمعان

اي المشروطة العامة والعرفية العامة

لان القيد يقيد الاطلاق الى ما هو اخص

معمول مطلق محذوف او مذكور

بسم الله الرحمن الرحيم

المقالة الثالثة في القضايا واحكامها

وفيها مقدمة وثلثة فصول المقدمة في تعريف القضية واقسامها الاولية

القضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب وهي حملية ان انحلت طرفاها الى مفردين

شرطية ان لم ينحل والشرطية متصلة وهي التي حكم فيها بصدق قضية او لا صدقها على تقدير صدق

قضية اخرى ومنفصلة وهي التي حكم فيها بالتنافي بين القضيتين في الصدق والكذب معا

او في احدهما فقط او بنفيه والحملية تحقق بالموضوع والمحمول والنسبة وهي ان حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع

موجبة والا فسالبة وموضوع الحملية ان كان معينا سميت مخصوصة

وان كان كليا فان بين كمية الافراد سميت محصورة وهي اربع وان لم يبين فان لم تصلح لان

تصدق كلية وجزئية سميت طبيعية وان صلحت لذلك سميت مهملة وهي في قوة الجزئية

واستعمال المحصورات تارة بحسب الحقيقة وتارة بحسب الخارج والفرق بينهما ظاهر وقد

والحملية ان كان حرف السلب جزءا من الموضوع او من المحمول او منهما سميت معدولة والا

محصلة والفرق في الايجاب والسلب باعتبار النسبة ورفعها لا بطرفيها والسالبة

البسيطة اعم من الموجبة المعدولة المحمول لصدق السلب عند عدم الموضوع دون الايجاب الا

واما اذا كان موجودا فانهما متلازمان والفرق بينهما ان قدمت الرابطة على حرف

السلب فموجبة وان اخرت فسالبة هذا في الثلاثية واما في الثنائية فبالنية او باللفظ

والحملية لا بد لها من مادة هي نفس الامر وما به تبين تسمى الجهة موجهة فان كان الحكم فيها بضرورة

النسبة مادام ذات الموضوع موجودا فضرورية مطلقة او مادام الوصف فمشروطة عامة

او في وقت معين وقتية مطلقة او غير معين منتشرة مطلقة او بلا دوام ما دام الذات

موجودة فدائمة مطلقة او مادام الوصف فعرفية عامة او بفعليتها فمطلقة عامة او بعدم

ضرورة خلافها فممكنة عامة فهذه بسائط وقد تقيد العامتان والوقتيتان المطلقتان

باللادوام الذاتي فتسمى المشروطة الخاصة والعرفية الخاصة والوقتية والمنتشرة وقد تقيد

المطلقة العامة باللاضرورة الذاتية فتسمى الوجودية اللاضرورية وباللادوام الذاتي

فتسمى الوجودية اللادائمة وقد تقيد الممكنة العامة باللاضرورة جانب الموافق ايضا فتسمى

الممكنة الخاصة وهذه مركبات لان اللادوام اشارة الى مطلقة عامة واللاضرورة الى ممكنة

عامة مخالفة الكيفية موافقة الكمية لما قيد بهما الجزء الاول في الشرطية مقدم والثاني تالي

والمتصلة لزومية واتفاقية والمنفصلة عنادية واتفاقية والشرطية تتركب عن نفس الانواع

احكام القضايا التناقض وهو اختلاف قضيتين بالايجاب والسلب بحيث يقتضي لذاته

ان يكون احداهما صادقة والاخرى كاذبة وشرطه في المخصوصة اتحاد الامور الثمانية وفي

المحصورة لابد مع ذلك من الاختلاف بالكمية وفي الموجهة مع ذلك من اختلاف الجهة فنقيض

الضرورية الممكنة العامة وللدائمة المطلقة العامة والمشروطة العامة الحينية الممكنة والعرفية الحينية المطلقة

هذا في البسائط واما في المركبات فان كانت كلية فنقيضها احد نقيضي جزئيها وان كانت جزئية فلا

بالنسبة الى كل فرد فرد فنقيض الكلية الجزئية الموافقة لها في النوع والعكس المخالفة في الكيف

وفي المطولات

وبالعكس المستوي جعل جزء الأول ثانيا والثاني أولا مع بقاء الصدق والكيف بحالهما أما السوالب
فإن كانت كلية فسبع منها لا تنعكس وأما الضرورية والدائمة فتنعكسان دائمة كلية والمشروطة والعرفية عرفية
عامة كلية وإن كانت جزئية فالمشروطة والعرفية الخاصتان تنعكسان عرفية خاصة والباقي لا تنعكس وأما الموجبة
فالضرورية والدائمة والعامتان تنعكس حينية مطلقة والخاصتان تنعكسان حينية مطلقة مقيدة باللادوام
والوقتيتان والوجوديتان والمطلقة العامة تنعكس مطلقة عامة والممكنتان غير معلوم وعكس المتصلة معلوم
وفي المنفصلة لا يتصور وعكس النقيض جعل جزء الأول نقيض الثاني والثاني عين الأول مع مخالفة الأصل
في الكيف وموافقته في الصدق أما الموجبة فإن كانت كلية فسبع منها لا تنعكس والضرورية والدائمة تنعكسان
دائمة كلية والمشروطة والعرفية العامتان تنعكسان عرفية عامة كلية والخاصتان عرفية عامة لا دائمة في البعض
وإن كانت جزئية فالخاصتان تنعكسان عرفية خاصة والباقي لا تنعكس والسوالب كلية كانت أو جزئية
لا تنعكس كلية وتنعكس الخاصتان حينية مطلقة والوقتيتان والوجوديتان تنعكس مطلقة عامة في
الباقي السوالب والشرطيات موجبة أو سالبة غير معلومة لأن الشرطيات المتصلة الموجبة الكلية مستلزم المنفصلة
مانعة الجمع الخلو والحقيقة مستلزم لا يرجع متصلة وكل من غير الحقيقة مستلزم للأخرى

المقالة الثالثة

في القياس وفيه فصول الأول في تعريفه وأقسامه القياس قول مؤلف من قضايا متى سلمت لزم عنها لذاتها
قولا آخر وهو استثنائي إن كان عين النتيجة أو نقيضها مذكورا فيه بالفعل واقتراني إن لم يكن كذلك و
موضوع المطلوب أصغر ومحموله أكبر والقضية التي جعلت جزء قياس مقدمة والمقدمة التي فيها الأصغر صغرى والتي
فيها الأكبر كبرى والمكرر أوسط واقتران الصغرى بالكبرى ضرب والهيئة الحاصلة من الاقتران شكل وهي أربع
لأن الأوسط إن كان محمولا في الصغرى وموضوعا في الكبرى فهو الأول أو بالعكس فهو الرابع وإن كان محمولا فيهما فهو الثاني

وان كان موضوعا فيها فهو الثاني وشرط انتاجه ايجاب الصغرى وكلية الكبرى وضروبه المنتجة اربع وشرط

الثاني اختلاف مقدمتيه بالكيف وكلية الكبرى وضروبه اربع وشرط الثالث ايجاب الصغرى وكلية احدى مقدمتيه

وضروبه ستة وشرط الرابع بحسب الكمية والكيفية ايجاب المقدمتين مع كلية الصغرى او اختلافهما بالكيف مع كلية احديهما

وضروبه ثمانية الثاني في الحملية الثالث في الاقترانية من الشرطية وهي خمسة الرابع في الاستثنائي وهو المركب

من مقدمتين احديهما شرطية والاخرى وضع احد جزئيها او رفعه ليلزم وضع الاخر او رفعه ويجب ايجاب الشرطية

ولزومية المتصلة وعنادية المنفصلة وكليتها او كلية الوضع او الرفع والشرطية الموضوعة فيها ان كانت متصلة

فاستثناء عين المقدم ينتج عين التالي ونقيض التالي ينتج نقيض المقدم دون العكس في شيء منهما وان كانت

منفصلة فان كانت حقيقية فاستثناء عين اي جزء ينتج نقيض الاخر واستثناء نقيض اي جزء كان ينتج

عين الاخر وان كانت مانعة الجمع ينتج الاول ومانعة الخلو الثاني الخامس في لواحق القياس وهي احد عشر الاول

القياس المركب وهو ما تركب من مقدمات ينتج بعضها نتيجة يلزم منها ومن مقدمة اخرى نتيجة وهلم جرا

الى ان يحصل المطلوب الثاني قياس الخلف وهو اثبات المطلوب بابطال نقيضه الثالث الاستقراء وهو الحكم

على الكلي لوجوده في اكثر جزئياته الرابع التمثيل وهو اثبات حكم في جزئي لوجوده في جزئي اخر لمعنى مشترك

بينهما واثبتوا علية المعنى المشترك بالدوران والترديد والخاتمة فيها الاول في مواد الاقيسة وهي

يقينيات وغير يقينيات والاول درست والثاني درست والثالث في اجزاء العلوم وهي ثلثة موضوعات

ومبادي ومسائل الرؤس ثمانية الاول الغرض الثاني المنفعة الثالث السمة الرابع المؤلف الخامس انه من

اي علم السادس انه في اي مرتبة هو السابع القسمة الثامن الانحاء التعليمية وهي التقسيم والتحليل عكسه

الحمد لله الواحد الغني الارزاق

والصلاة على افضل

البشر على

الاطلاق



بسم الله الرحمن الرحيم و به نستعين رب تمم بالخير يا الله متوكلا بكرمه العميم و

مصليا على رسوله الذي هو بالمؤمنين رؤف رحيم وبعد فيقول الفقير المحتاج الى الملك الغني القديم

محمد بن عرب ابن حاجي عرب طاب الله ثراهم وجعل الجنة مثواهم لما كان شرح الامام الفاضل الكامل

قدوة المحققين علاء الملة والدين مصنفوا ابن عمر القاضي القنائي عفى الله عنهما مشحونا بالاستعارات

اللطيفة والتنبيهات البليغة ولم يبرز حسن شارح الى هذا الاوان ولم يطمعهن انس قبلهم ولا جان التمس من

الاخوة من تلاميذي سيما واحد منهم كما هو معلوم ان اشرح له شرحا يحل الفاظه و معانيه لكونه الطالبون على

نور البصيرة فيه وكنت اتعلل بالعلل عنه وسوف للوقوع في شواغل الدنياويين المنافقين الذين لا يعلمون

قدر العلم والصعوبة فاجبت لهم فشرعت فيه مستعينا ممن خلق سلسلة الانسان وعلمه المنطق الفصيح

المعرب عما في الضمير قوله ان اعهد رزين تجنحي رياض الكلام بين انشاء الكلام في ديباجته على الاستعارة والمجازة

الاستعارة قسم من اقسام المجاز المجاز ان يعتبر شيء من شيء آخر لعلاقة بينهما كالسببية والحالية فالحال منها غير

وجه الشبه فالاستعارة ان تذكر احد طرفي التشبيه وتريد الآخر مدعيا انه فرد من افراده مثلا اذا قلت رايت

اسدا في الحمام شبهت رجلا شجاعا بالاسد الحقيقي الذي هو الحيوان المفترس بسبب شجاعته مدعيا انه اسد

حقيقي وفرد من افراده واحببت عن المشبه بالمشبه به فاذا ذكر المشبه به واريد المشبه فيسمى مثل ذلك الاستعارة استعارة

مصرحة هذا احتراز عن المكنية و لا بد في الاستعارة من ثلثة اشياء مستعار عنه ومستعار له ومستعار فالمشبه به مستعار

منه والمشبه مستعار له ولفظ المستعار شيء مستعار لانه بمنزلة اللباس المستعارة ولا يخفى وجه التسمية في الكل قوله

ان اروى مشتق من الري بالحقيقة صفة الانسان او حيوان آخر يقال انسان ريان وفرس ريان اذا لم يحتج الى الماء

ولا يكون استعماله في غير الحيوان الا بطريق المجاز والاستعارة يقال شجر ريان ودهر ريان بسبب جذب الماء فهو تشخص

ريان ووجه الشبه تخلص كل واحد منهما من احتياج الماء فاستعير لفظ من الطراوة من الريان هو المشبه واشتق من لفظ

ري الذي هو المستعار اروى فاستعارة الري الذي هو المصدر استعارة مصرحة اصلية واستعارة اروى ...

المستقاة تبعية فالمشبه ههنا طراوة زهرة والمشبه به ريّ شخص ريان ووجه الشبه تخلصهما من الاحتياج والمتخلص

منه المعنى الحقيقي للريّ والمستعار له طراوة زهرة والمستعار لفظ ريّ قوله زهرة زهر استعارة مصرحة لان معناه

الحقيقي الورد واستعماله في الحمد بطريق الاستعارة وبيانه انه شبه والاظهر الحمد بالبين اروى زهر والحمد الذي

يذكر بعده قوله في رياض الكلام من الاكمام والرياض والاكمام ترشيح استعارة مصرحة لان الرياض والاكمام من جملة

ملائمات المشبه به كما ههنا ولا يخفى ان الرياض والاكمام مناسبان للورد وايضا في اضافة الرياض الى الكلام

استعارة مكنية او تخييلية لانه شبه الكلام الحقيقي الذي هو باللسان بالشجرة المثمرة التي في الرياض في الانتفاع

وتشبيه الكلام الحقيقي بالشجرة في الذهن وذكر المشبه استعارة مكنية واثبات الرياض الذي هو من ملائمات المشبه به

استعارة تخييلية والاستعارة المكنية ان يشبه شيء بشيء في الذهن وذكر المشبه به واراد به اثبات لازم من

لوازم المشبه به للمشبه استعارة تخييلية كما ههنا وكما قال الهذلي واذا المنية انشبت اظفارها الفيت كل

تميمة لا تنفع شبه الشاعر المنية بالسبع في اغتيال النفوس بقهر وغلبة وذكر المشبه واثبت لازما من لوازم

المشبه به للمشبه وتشبيه المنية بالاسد المشبه الذي هو المنية استعارة مكنية واثبات الاظفار التي هي من لوازم

المشبه به للمشبه الذي هو المنية استعارة تخييلية ووجه الشبه اهلاك النفوس قوله وابهى حبر فيها ايضا استعارة

مصرحة فانه شبه الكلام الفصيح بحبر يفي في مقبولية الطبايع فاستعير لفظ حبر للكلام فصيح ولفظ حبر بمنزلة

اللباس المستعار فذكر المشبه به واراد المشبه كما هو شان الاستعارة المصرحة ولفظ تحاك ولفظ بنان ترشيح للا

ستعارة لانهما من ملائمات المشبه به الذي هو الحبر قوله واسنان الاقلام تجريد استعارة حبر والتجريد عبارة

عن ان يقترن بالاستعارة ملائم من ملائمات المشبه قوله البيان شبه البيان الذي هو النطق الفصيح المعرب عما في الضمير

في كونه مظهرا للمعنى باليد التي هي مظهرة للنعمة على سبيل الاستعارة بالكناية فاثبت لها ما هو من لوازم اليد يعني الاصابع

على سبيل الاستعارة التخييلية قوله تحاك تخييل للتخييل لانه لا حاجة للبيان ببنان خيل للبيان حوك قوله

واسنان الاقلام فيه احتمالان احدهما ان فيه استعارة مكنية وتخييلية بان شبه الاقلام بشيء صاحب الاسنان كالا

نسان في كل واحد منهما ذات اجزاء التي هي آلة لتحصيل الافعال مثل الكتابة في الاقلام والنفع في الاسنان وذكر التشبيه

وذكر

و ذكر المشبه استعارة مكنية و اثبات الاسنان التي هي من لوازم المشبه به للمشبه استعارة تخييلية والثاني ان فيه استعارة
مصرحة اصلية بان شبه رؤس الاقلام بالاسنان في كون كل واحد منهما آلة للفعل كالكتابة في الاقلام والنفع في
الاسنان واستعارة مصرحة اصلية والمستعار منه معنى حقيقي للاسنان والمستعار له رؤس الاقلام والمستعار لفظ الاسنان
قوله حمد الله الحمد هو الثناء باللسان على قصد التعظيم سواء تعلق بالنعمة او غيرها والشكر فعل ينبئ عن تعظيم المنعم
لكونه منعما سواء كان باللسان او بالجنان او بالاركان فمورد الحمد خاص و متعلقه عام فانه يتعلق بالنعمة و
غيرها ومورد الشكر عام فانه لسان وجنان واركان و متعلقه خاص فانه في مقابلة النعمة فقط فالحمد اعم من
الشكر باعتبار المتعلق واخص منه باعتبار المورد والشكر بعكس ذلك واعلم ان ذلك التعريفين تعريف حمد
لغوي و تعريف شكر لغوي فبين ذلك التعريف عموم و خصوص من وجه فيكون بينهما مادة الافتراق ومادة
الاجتماع قوله وارفع الاسلام فيه استعارة مكنية و تخييلية بان شبه الاسلام بالآل في كون كل واحد منهما سببا و
وواسطة في تحصيل المطالب والحاجات وذلك التشبيه استعارة مكنية واثبات الزمام الذي هو لازم من لوازم المشبه
به للمشبه استعارة تخييلية قوله بيض الله غرة احواله فيه احتمالان احدهما ان غرة احواله بمعنى اول احواله
وعلى هذا التقدير بيض الله تعالى بمعنى احسن واصلح بطريق المجاز والاحتمال الثاني ان يكون المراد بالغرة غرة
الفرس والغرة عبارة عن البياض الذي في جبهة الفرس قدر درهم فيكون غرة احواله من قبيل استعارة المكنية و
التخييلية بان شبه احواله بالخيل الذي في جبهته غرة في حسن كل واحد منهما بصون حرمة الانسان وغيره وذلك
التشبيه وذكر المشبه استعارة مكنية واثبات الغرة التي هي من لوازم الخيل المشبه به استعارة تخييلية وعلى
هذا التقدير بيض الله ايضا بمعنى احسن بطريق المجاز فان الحسن لازم للبياض فالمعنى احسن الله ا
احواله التي كالخيل التي في جبهته غرة قوله واورق اغصان آماله في اضافة الاغصان الى الآمال استعارة
مكنية تخييلية بان شبه الآمال بالاشجار التي لها فروع واغصان في الكثرة فان الآمال كثيرة في اغصان التي هي من لوازم
الاشجار المشبه به استعارة تخييلية والاستعارة التخييلية والمكنية يتلازمان فان التخييلية قرينة للمكنية وحاصل
المعنى قضى الله تعالى آماله التي هي كالاشجار قوله عن وجه المعاني نقابه وفي اضافة الوجه الى المعاني استعارة مكنية
وتخييلية بان شبه المعاني بالنساء الجميلة المخدورة وراء الجدار في الخفاء وذلك التشبيه وذكر المشبه استعارة مكنية
واثبات الوجه الذي هو ملائم المشبه به للمشبه تخييلية وذكر النقاب الذي هو من ملائمات المشبه به ترشيح للاستعارة

مشبه ٣ مشبه به ٤ وجه الشبه ٥

المكنية قوله نثر حلوه وحامضه وفي الحلو والحامض استعارة مصرحة بان شبه الكلام الفصيح المستحسن بشيء حلو لذيذ في كونهما مقبولين عند الطبائع وعند نفرة الطبائع منها وبان شبه الكلام المستقبح بشيء حامض في عدم مقبوليتهما ونفرة الطبائع عنهما فذكر المشبه به واراد المشبه مثل رأيت اسدا في الحمام قوله ما افرغته قالب الترتيب وكما في عندنا استعارة تبعية بان شبه ترتيب اجزاء الشرح بافراغ شيء من ذهب وفضة في ضم اجزائه بعضها الى بعض على وجه مناسب فاستعير لفظ افراغ المشبه به لترتيب اجزاء الشرح وتلك الاستعارة استعارة مصرحة اصلية واستعارة افرغت المشتق من الافراغ استعارة تبعية لاستعارة الافراغ وذكر القالب الذي من خواص المشبه به ترشيح لاستعارة الافراغ قوله والمراد بالتصريف ههنا علم التصريف يحتمل ان يكون كلام انه اشارة الى البيان الواقع والى دفع اعتراض المعترض وتقرير الاعتراض لا يجوز ان يراد بالتصريف الذي هو المعرف بتجريد اصل واحد علم التصريف فان علم التصريف عبارة عن تمام قواعد المدونة وادراك تمام قواعد الصرف مثل الماضي والمضارع واسم الفاعل والمفعول والمصدر واسم الزمان والمكان والآلة والاعلال والابدال والادغام والحذف والوقف والمصغر والمنسوب وغيرها فلا يجوز التعريف للتصريف الذي بمعنى تمام قواعد الصرف وادراك تلك القواعد من قبيل العلم بتحويل الذي هو الحدث فاجاب بقوله واراد بالتصريف ههنا غير علم التصريف الاصطلاحي وهو لان علم الصرف علم باصول تعرف بها احوال الكلم لا من جهة الاعراب والبناء واعلم ان في بعض النسخ للشراح المراد بالتصريف عين علم الصرف بالعين المهملة ثم الياء ثم النون فيرد على هذه النسخة ذلك الورود بلا خفاء والله اعلم بالصواب واليه المرجع والمآب تمت النسخة الشريفة المسماة بالاستعارة الواقعة على سعد الدين التفتازاني رحمه الله من يد محمد امين ابن علا محمود اللهم اغفر له